

Distr.: General  
28 November 2014  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة التاسعة والخمسون

٩-٢٠ آذار/مارس ٢٠١٥

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة  
الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام  
٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في  
القرن الحادي والعشرين"

بيان مقدّم من جمعية الدراسات النفسية للقضايا الاجتماعية، وهي منظمة غير  
حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي\*

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجرى تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار  
المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

\* صدر هذا البيان دون تحرير رسمي.



الرجاء إعادة استعمال الورق

210115 200115 14-65508 (A)



## البيان

المساهمات النفسانية من أجل التحقيق الكامل لمجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر  
لمنهاج عمل بيجين

يُرحب التحالف النفساني للمنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى الأمم المتحدة  
بفرصة المشاركة في الاحتفال في عام ٢٠١٥. مرور عشرين سنة على انعقاد المؤتمر العالمي  
الرابع المعني بالمرأة الذي انبثقت عنه أكثر الالتزامات الدولية تقدماً على الإطلاق في مجال  
حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة - أي إعلان ومنهاج عمل بيجين. وتشير عمليات استعراض  
تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر الواردة في منهاج عمل بيجين إلى أنه رغم ما تحقق  
من إنجازات مهمة، فلا يزال التقدم المحرّز متفاوتاً للغاية ولا تزال أوجه عدم المساواة بين  
النساء والرجال وبين فئات مختلفة من النساء والفتيات مستمرة.

ويساهم هذا البيان الذي يقدمه التحالف النفساني في اعتماد مقاربات نفسانية  
للتصدي للثغرات والتحديات المهمة الكامنة في ثلاث فئات من المجالات الحاسمة الاثني عشر،  
وهي: (١) تنوع التجارب التي تعيشها النساء والفتيات فيما يخص عدم المساواة بين الجنسين  
والتمييز، (٢) وتفشي ظاهرة العنف ضد النساء والفتيات؛ (٣) وتمكين النساء والفتيات  
وزيادة قدرتهن على المواجهة.

تعميم مراعاة تنوع التجارب التي تعيشها النساء والفتيات من حيث عدم المساواة بين  
الجنسين والتمييز

لا تزال أوجه عدم المساواة، التي تقع في نقطة تقاطع بين أشكال متعددة من التمييز  
بين الجنسين، تشكل تهديداً ماثلاً أمام تمتع فئات اجتماعية فرعية مختلفة من النساء والفتيات  
بحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وتعاني النساء والفتيات المنتميات إلى جماعات عرقية  
وإثنية محددة والمنحدرات من الشعوب الأصلية ومن الأرياف وذوات الإعاقة والأقل تعليماً،  
وكذلك النساء المسنّات، من استمرار عدم المساواة في التعليم والتدريب والعمل؛ وللحصول  
على الرعاية الصحية البدنية والنفسية؛ وكذلك على مستوى المشاركة في الحياة الاجتماعية  
والسياسية. وتعرض النساء والفتيات اللاجئات والمهاجرات وأسرهن للإقصاء الاجتماعي  
بصفة خاصة في بلدانهم الأصلية وفي بلدان العبور والمقصد. وتؤثر أوجه عدم المساواة هذه  
على بقاء النساء والفتيات على قيد الحياة وعلى سلامتهن وتنمتهن التامة ورفاهيتهن  
النفسانية والاجتماعية. وتكون للتفاوتات بين النساء والرجال وبين الفتيات والفتيان وبين

النساء والفتيات أيضا عواقب نفسانية واجتماعية متعددة الأجيال ومتوارثة بين الأجيال تسهم في استمرار الفقر في الأسر والمجتمعات المحلية.

ولذلك، يوصي التحالف النسائي للمنظمات غير الحكومية بأن تقوم جميع الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والمجموعات العاملة في المجال الإنساني بما يلي:

تعميم مراعاة تنوع تجارب النساء والفتيات في جميع السياسات والبرامج العامة بغية تعزيز التقدم في كل مجال من مجالات الاهتمام الحاسمة.

وضع حقوق الإنسان، بما في ذلك المساواة بين الجنسين، في صميم التنمية الوطنية وضمان تنفيذ جميع الخدمات واحترام حقوق الإنسان وكرامة النساء/الفتيات.

القيام، على جميع المستويات، بمراجعة واستبدال القوانين والسياسات والبرامج والممارسات التي تركز التمييز ضد النساء/الفتيات على أساس الاختلاف بينهن.

إزالة التفاوتات التعليمية والاجتماعية والاقتصادية والصحية التي تعاني منها النساء/الفتيات باعتبارها تشكل انتهاكات لحقوق الإنسان الخاصة بهن.

إتاحة التعليم العام بهدف القضاء على القوالب النمطية والتمييز ضد النساء/الفتيات، باعتبارها حواجز تحول دون تمتعهن بالمساواة والاندماج في المجتمع.

الحد من القوالب النمطية الجنسانية المتصلة بالعمل عندما يدرك الفتيان والرجال أن العناية بالأطفال والمسنين والمرضى هي أعمال أسرية ينبغي أن يتقاسم أعباءها الجميع.

القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات

ما زال العنف ضد النساء/الفتيات ظاهرة مستمرة تمسّ جميع البلدان وجميع فئات المجتمع وهو يشمل ما يلي: العنف الأسري، وحالات الاغتصاب في النزاعات المسلحة، والاستغلال الجنسي والاستغلال في العمل في إطار الاتجار بالبشر وحالات الاختطاف، وتشويه وبتير الأعضاء التناسلية للإناث، والتحرش الجنسي في أماكن العمل، وعنف وسائط الإعلام، والإكراه على ممارسة البغاء (منظمة الصحة العالمية، ٢٠١٢). ورغم أن جميع النساء/الفتيات معرضات للعنف، فإن أشكال متعددة ومتداخلة للتمييز قد تسبب في مضاعفة مدى العنف الذي تتعرض له النساء (مانجو، ٢٠١٢؛ وأورتوليفس ولويس (٢٠١٢)).

وجميع أشكال العنف ناجمة عن أوجه عدم المساواة الهيكلية والمؤسسية الكامنة بين الفتيات والفتيان والنساء والرجال التي تكرسها معايير جنسانية وقوالب نمطية ومواقف وتصرفات تمييزية. وللعنف الجنساني آثار تراكمية تزيد من احتمال التعرض للعنف لاحقا وتحد من إمكانية بقاء الفتيات والنساء على قيد الحياة وتؤثر على صحتهم البدنية والنفسية وعلى التطور الكامل لقدراتهم وعلى مشاركتهم الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية (وايت وفرابوت، ٢٠٠٥).

ولذلك، يوصي التحالف النفساني للمنظمات غير الحكومية بأن تقوم جميع الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والمجموعات العاملة في المجال الإنساني بما يلي:

سن قوانين تحظر جميع أشكال العنف البدني والجنسي والنفسية الذي يتعرض له النساء/الفتيات وترسيخ عمليات مؤسسية للقبض على المعتصبين ومعاقبتهم.

القيام، في جميع المدارس، بالثقيف بشأن حقوق الإنسان وجميع أشكال العنف الجنساني التي تتعرض لها النساء والفتيات، بما في ذلك بشأن أسبابها وعواقبها الاجتماعية والثقافية والنفسانية.

تنظيم دورات تدريبية للعاملين في مجال الصحة والخدمات الاجتماعية وللموظفين الحكوميين وموظفي إنفاذ القانون ولغيرهم من العاملين في قطاع الخدمات العامة بشأن احترام معايير حقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ولجنة القضاء على التمييز العنصري، ولجنة حقوق الطفل، والتشريعات الوطنية للكشف عن أعمال العنف ضد النساء والفتيات ومنع هذه الأعمال.

إتاحة موارد بشرية ووضع سياسات وبرامج وتوفير مرافق وخدمات لتعزيز الصحة العقلية والتعافي والرفاه النفسي والاجتماعي للنساء/الفتيات اللاتي تعرضن لأعمال عنف جسدي أو جنسي أو نفسي واجتماعي، بما في ذلك توفير خدمات يقدمها الأخصائيون النفسيون أو غيرهم من مقدمي خدمات الصحة العقلية المؤهلين.

إنشاء برامج لتحفيز الرجال والفتيان باعتبارهم شركاء في عملية القضاء على العنف ضد النساء والفتيات.

وإجراء تقييمات للبحوث والبرامج لتقييم فعالية الاستراتيجيات الهادفة للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات والقضاء عليه ومنع وقوعه، ووضع قاعدة بيانات عن أفضل الممارسات.

تعزيز التمكين النفسي والاجتماعي للنساء والفتيات وقدرتهن على المواجهة

يحدث التمكين النفسي والاجتماعي عندما تُتاح للأشخاص فرصة المشاركة في القرارات التي تؤثر عليهم وإمكانية ممارسة قدر من السيطرة على الخيارات المتصلة بحياتهم (منظمة الصحة العالمية، ٢٠١٠). والتمكين أساسي للحفاظ على التقدم الفردي والاجتماعي.

ويحدث التمكين النفسي والاجتماعي في ثلاث مراحل (زيمرمان، ٢٠٠٠): أولاً، يجب خفض الضغط النفسي والاجتماعي وتشجيع المشاركة الاقتصادية. وبعد ذلك، يجب خفض مستوى العزلة عن طريق إقامة علاقات وشبكات اجتماعية. وأخيراً، ينبغي دعم حقوق النساء/الفتيات في التعبير عن آرائهن وفي المشاركة في عملية صنع القرار على جميع المستويات. ويكتسي الاعتراف بحقوق النساء/الفتيات في الملكية والمشاركة في اتخاذ القرارات أهمية بالغة لتمكينهن النفسي والاجتماعي.

ويعتبر تمكين النساء والفتيات وقدرتهن على المواجهة من عوامل الحماية التي ينبغي تغذيتها باعتبارها حواجز نفسية وقائية لتجنب عوامل الضغط والتعافي منها.

ويوصي التحالف النفسي للمنظمات غير الحكومية بأن تقوم جميع الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والمجموعات العاملة في المجال الإنساني بما يلي:

توعية النساء/الفتيات بحقوق الإنسان الخاصة بهن وبمواطن قوتهن ومهارتهن ومواردهن الشخصية لمواجهة التمييز الجنساني.

تشجيع تنمية الإحساس بالمسؤولية والتفاوض والثقة في قدرة النساء/الفتيات على الأداء الفعال عن طريق إتاحة فرص أمامهن للمشاركة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية وأنشطة التنمية الأخرى.

إتاحة إمكانية الحصول على العمل الإنتاجي والعمل اللائق الذي يعزز التمكين النفسي والاجتماعي عن طريق تنمية الشعور بالكفاءة والثقة في قدرة النساء/الفتيات على الأداء الفعال.

زيادة وتعزيز الفرص المتاحة للتدريب على مباشرة الأعمال الحرة والأنشطة المدرة للربح.

تعزيز إمكانية التحاق الفتيات والنساء بالتعليم الابتدائي والثانوي والعالي الجيد بمختلف أعمارهن باعتبار التعليم من السبل المهمة لتحقيق التمكين النفسي والاجتماعي

وللحصول على عمل لائق ولتخفيف وطأة الفقر.

إشراك النساء/الفتيات من جميع الشرائح باعتبارهن شريكات نشطات في برامج التخطيط والتشغيل على جميع مستويات صنع القرار وإقامة شبكات لبناء القدرات.

خفض العبء الجسدي والعقلي الناجم عن العمل المدفوع الأجر وغير المدفوع الأجر الذي تقوم به النساء/الفتيات عن طريق توفير أدوات وتكنولوجيات بسيطة (مثل الأفران الشمسية ومضخات الآبار والكهرباء وتجهيزات السباكة المنزلية والهواتف الجواله والإنترنت).

إتاحة إمكانية الحصول على خدمات الصحة البدنية والعقلية الجيدة، بما في ذلك مراكز الخدمات الاجتماعية المتعددة التخصصات التي يسهل الوصول إليها وتوفير حافلات متنقلة تقدم خدمات شاملة. وتوفير برامج لمحو الأمية والتعليم المستمر وتدريبات على مباشرة الأعمال الحرة في هذه المراكز.

اتباع نهج يراعي مختلف مراحل الحياة ويحترم الحقوق لتنفيذ مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية من أجل تلبية الاحتياجات الأساسية، بما في ذلك الحصول على الرعاية الصحية العقلية في إطار خدمات الرعاية الصحية الأولية بهدف تجنب الفقر المتعدد الأجيال والمتوارث بين الأجيال.

رصد وتقييم التقدم المحرز

يوصي التحالف النفسي للمنظمات غير الحكومية بأن تقوم جميع الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والمجموعات العاملة في المجال الإنساني بما يلي:

رصد وتقييم فعالية النهج الرامية إلى تحقيق التقدم في كل مجال من مجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر لمنهاج عمل ييجن لتوفير بيانات تتيح تقييم البرامج الخاصة بمختلف الأعمار والخاصة بمختلف الجماعات العرقية والإثنية وحالة الإعاقة والأصول الثقافية والمناطق الجغرافية.

الجهات المقدمة لهذا البيان (بالترتيب الأبجدي): الاتحاد الدولي للعلوم النفسية، والرابطة الدولية لعلم النفس التطبيقي، والمجلس الدولي للأخصائيين النفسيين، والمجلس العالمي للعلاج النفسي.